

بان المراد ما يتبع تعليقه به بالبداهة والذي في الجواز
العقلي امتناعه نظرا **اص** والمختار اشتراط السمع في نوع
المجان وتوقف الامدى **س** يشترط ان يكون بين المفهوم
الحقيقي والجازي علاقة معتبرة والى ان استعمال اللفظ
في معنى وهو باطل ضرورة ان اختلف هذا الجنس العلاقة شرط
بالاجماع لما ذكرنا وبتخصها غير مشروط بالاجماع فلا يقال
لا يطابق الاسد على الشجاع الا سئل من العرب ومحل الجان
انما هو النوع هل يكتبى بالعلاقة الى نظر العرب اليها كما يلاحظ
السيد على السيد ويريد علمه كالسيد على السيد ويتبع
علاقة السيد الى علاقة اخرى وان ساوتها ما لم يفعل
العرب ذلك فاخبار المصنف الثاني تبع للزاري والبيضاوي
والاجان يجوز بالاسد عن الاجر لوجود شبهة ما واخبار
بن الحاجب الاول وتوقف الامدى للعارض **مس** له
المعرب لفظ غير علم استعملته العرب في معنى وضع له في
غير لغتهم **س** عقب المجاز بهذه المسئلة لانها تشبهه في
ان كلامها ليس من الموضوعات الحقيقية للغة العرب
وخرج بقوله غير علم الاعلام كابرهم واسجل وضع
بالاخير الحقيقية فانها استعمال في ما وضع له في لغتهم
وكن للمجاز وقد يقال الحاجة لقوله غير علم فان الاعلام

معرفة

معرفة قطعا وانما خرجت عن محل الخلاف بوقوعها في
القران لاجل اجماع النحويين على ان ابراهيم ونحوه ممنوع
العرب للعلمية والعجبة ولو كان من قبيل توافق اللغتين
كان منزه فانظر الى الوضع العربي قال ابو منصور اللغوي
وكل اسما الانبياء العجبة الا اربعة ادم وصالح وشعيب
ومحمد على اسم عليهم **ولم** وليس في القران وفاقا للشاذلي
ابن حمير والاكثر **س** ما نقله عن الشافعي ذكره في الرسالة
وبالجملة الا انكار على من اثبتته ونصه القاطع في التقريب
بما هو جدير بالطبري في نفسه لقوله تعالى انا انزلناه قرانا
عربيا ساها عن ربنا لكونه في الاعلى المعاني المخصوصة
بوضع العرب فذلك على انه ليس فيه شيء من غير لسان
العرب وعنه بن الحاجب الى الاكثرين ثم خالفهم **مس**
بالمشكاة فانها هندية والاسنوبرق وسجيل فارسية
والقسطنطينية ومينه والجمهور يرونه الى انه ما اتفق
فيه اللغتان وعلم من كلام المصنف انه في اللغة بلا
خلاف وانما الخلاف في استعمال القران علمه وليس كذلك
وقال بن دقيق العيد لخلاف مبني على اثبات الحقيقة
الشرعية فمن اثبتها وجعلها مجازا في لغوية لا يلزم
من قوله ان يكون القران غير عربي فاب **س** ذكره في